

نظم المتنائر من الحديث المتواتر

184 - (النهي عن الشفاعة في الحد إذا بلغ الإمام) .

- أورده في الأزهار من حديث (1) جابر بن عبد الله (2) وعائشة (3) وصفوان بن أمية

(4) وابن عمر (5) وابن عمرو (6) وابن مسعود (7) وعلي بن أبي طالب (8)

والزبير (9) وابن عباس (10) وعمار بن ياسر (11) وأبي هريرة (12) وأم سلمة (13)

(ومسعود بن العجماء ثلاثة عشر نفسا والله سبحانه وتعالى أعلم